

قرارات

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزاري رقم ٦٦٨ لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ٢٠٢٣/٨/١٢

باعتماد تعديل المخطط التفصيلي لجزء من المناطق متعددة الاستخدامات

بمساحة ٣٠٣,٢٢ م٢ بما يعادل ١٢,٩٧٧ فدان

ضمن المنطقة الاستثمارية بمساحة إجمالية ٢٢٣,٠٢٧ فدان

بما يعادل ٩٣٦٧١٤,٤٩٥٣ م٢

بمشروع الشراكة بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

والسادة/ شركة عربية للتنمية والتطوير العقاري (ش.م.م)

(الشركة الممثلة لمجموعة شركات عربية)

على مساحة إجمالية ٥٥٧,٥٦٨ فدان بقطعة الأرض رقم (١) بمدينة حدائق أكتوبر

لإقامة مشروع عمراني متكامل بنسبة (٦٠٪) وخدمات بنسبة (٤٠٪)

(سياحي - فندقى - تجاري - إدارى - طبى - تعليمى - مختلط)

والسابق اعتماد المخطط العام له بالقرار الوزاري رقم ٦٧٢ لسنة ٢٠١٧

المعدل بالقرارات الوزارية أرقام ٥٣٩ لسنة ٢٠١٨

و ١٠٦٨ لسنة ٢٠١٨ و ٨٨٦ لسنة ٢٠٢٠ و ٣٧٥ لسنة ٢٠٢١

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات

ال عمرانية الجديدة ؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجتمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير الإسكان
والمرافق والمجتمعات العمرانية؛

وعلى القرار الوزاري رقم (٢٣٢) الصادر بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشان
اعتماد القواعد والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية
بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨
ولاحتنته التنفيذية؛

وعلى عقد التطوير المبرم بتاريخ ٢٠١٥/٨/٢ بنظام المشاركة بين هيئة
المجتمعات العمرانية الجديدة وشركة عربية للتنمية والتطوير العمراني وهي الشركة
الرائدة التي تمثل عدداً من الشركات الواردة في العقد وهي (شركة عربية للاستثمار
والتطوير السياحي ، شركة عربية أوفيس بيلانج للاستثمار العقاري - شركة فان تاون
للأنشطة التجارية والترفيهية) ، وذلك لقطعة الأرض بمساحة ٥٥٧ فدان بمدينة ٦
أكتوبر لإقامة مشروع عمراني متكامل وخدمات (سياحي - فندقى - تجاري - إدارى
- طبى - تعليمى - مختلط) وذلك ضمن المشروعات التي قررت الهيئة طرحها
بنظام المشاركة نظير الحصول على حصة عينية؛

وعلى موافقة مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (٨٦) بتاريخ ٢٠١٥/١٠/٢٦
على اعتماد عقود الشراكة التي تم توقيعها مع كل من شركة ماونتن فيو ومجموعة
شركات عربية للاستثمار العقاري والسياحى؛

وعلى البرنامج الزمنى المقدم لتنفيذ المشروع والمعتمد من الهيئة
بتاريخ ٢٠١٧/٧/١٦؛

وعلى القرار الوزاري رقم (٦٧٢) بتاريخ ٢٠١٧/٧/٢٩ باعتماد المخطط العام
لقطعة الأرض رقم (١) بمنطقة حدائق أكتوبر بمدينة ٦ أكتوبر بمساحة ٥٥٧,٥٦٨
فدان لإقامة مشروع عمراني متكامل وخدمات (سياحي - فندقى - تجاري - إدارى -
طبى - تعليمى - مختلط) بنسبة (٤٠٪) عمراني متكامل (٦٠٪) للخدمات متعددة

الاستخدامات ، وكذا اعتماد المخطط التفصيلي للمناطقين (١) و (٢) من أراضي المجتمع العمراني المتكامل على مساحة ١١٥,٨٥ فدان وذلك بنظام المشاركة بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وشركة عربية للتنمية والتطوير العمراني (الشركة الممثلة لمجموعة شركات عربية) ؛

وعلى القرار الوزاري رقم (٥٣٩) بتاريخ ٢٠١٨/٦/١١ باعتماد تعديل المخطط العام لقطعة الأرض رقم (١) بمدينة حدائق أكتوبر بمساحة ٥٥٧,٥٦٨ فدان لإقامة مشروع عمراني متكامل وخدمات (سياحي - فندقى - تجاري - إدارى - طبى - تعليمى - مختلط) بنسبة (٦٠٪) عمرانى متكامل (٤٠٪) للخدمات متعددة الاستخدامات وكذلك اعتماد المخطط التفصيلي للمنطقة رقم (٣) من أراضي المجتمع العمراني المتكامل على مساحة ٤٣,٢٧ فدان وذلك بنظام المشاركة بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وشركة عربية للتنمية والتطوير العمراني الشركة الممثلة لمجموعة شركات عربية والسابق صدور القرار الوزاري رقم ٦٧٢ لسنة ٢٠١٧ باعتماد المخطط العام للمشروع ؛

وعلى القرار الوزاري رقم (١٠٦٨) بتاريخ ٢٠١٨/١١/٢٧ باعتماد تعديل المخطط التفصيلي للمرحلة الأولى بمساحة ٧٠,٣٧ فدان والمرحلة الثانية بمساحة ٤٥,٤٨ فدان من المخطط العام لمشروع الشراكة بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وشركة عربية للتنمية والتطوير العمراني (الشركة الممثلة لمجموعة شركات عربية) على مساحة ٥٥٧,٥٦٨ فدان بقطعة الأرض رقم (١) بمنطقة حدائق أكتوبر لإقامة مشروع عمراني متكامل وخدمات (سياحي - فندقى - تجاري - إدارى - طبى - تعليمى - مختلط) بنسبة (٦٠٪) عمرانى متكامل (٤٠٪) للخدمات متعددة الاستخدامات بمدينة حدائق أكتوبر ؛

وعلى القرار الوزاري رقم (٨٨٦) بتاريخ ٢٠٢٠/١٠/٢١ باعتماد تعديل المخطط التفصيلي للمرحلة الثالثة بمساحة ٤٣,٢٧ فدان من المخطط العام لمشروع الشراكة بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وشركة عربية للتنمية والتطوير العمراني (الشركة الممثلة لمجموعة شركات عربية) على مساحة ٥٥٧,٥٦٨ فدان

٦ الوقائع المصرية - العدد ٥١ (تابع) في ٢ مارس سنة ٢٠٢٤

بقطعة الأرض رقم (١) بمنطقة حدائق أكتوبر لإقامة مشروع عمرانى متكمال وخدمات (سياحى - فندقى - تجاري - إدارى - طبى - تعليمى - مختلط) بنسبة (٦٠٪) عمرانى متكمال (٤٠٪) للخدمات متعددة الاستخدامات بمدينة حدائق أكتوبر والصادر باعتماد المخطط العام للقرار الوزارى رقم ٦٧٢ لسنة ٢٠١٧ والمعدل بالقرارين الوزاريين رقمى ٥٣٩ لسنة ٢٠١٨ والصادر بتاريخ ٢٠١٨/٦/١١ و ١٠٦٨ لسنة ٢٠١٨ والصادر بتاريخ ٢٠١٨/١١/٢٧ ،

وعلى القرار الوزارى رقم (٣٧٥) بتاريخ ٢٠٢١/٦/١٦ بتصويب القرار الوزارى رقم (٨٨٦) بتاريخ ٢٠٢٠/١٠/٢١ والصادر باعتماد تعديل المخطط التفصيلي للمرحلة الثالثة بمساحة ٤٣,٢٧ فدان من المخطط العام لمشروع الشراكة بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وشركة عربية للتنمية والتطوير العمرانى (الشركة الممثلة لمجموعة شركات عربية) على مساحة ٥٥٧,٥٦٨ فدان بقطعة الأرض رقم (١) بمنطقة حدائق أكتوبر لإقامة مشروع عمرانى متكمال وخدمات (سياحى - فندقى - تجاري - إدارى - طبى - تعليمى - مختلط) بنسبة (٦٠٪) عمرانى متكمال (٤٠٪) للخدمات متعددة الاستخدامات بمدينة حدائق أكتوبر والصادر باعتماد المخطط العام له بالقرار الوزارى رقم ٦٧٢ لسنة ٢٠١٧ والمعدل بالقرارين الوزاريين رقمى ٥٣٩ لسنة ٢٠١٨ والصادر بتاريخ ٢٠١٨/٦/١١ و ١٠٦٨ لسنة ٢٠١٨ والصادر بتاريخ ٢٠١٨/١١/٢٧ ،

وعلى ملحق لعقد المشاركة المؤرخ فى ٢٠١٥/٨/٢ المبرم بتاريخ ٤/١٠/٢٠٢٢ بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وشركة عربية للتنمية والتطوير العمرانى ش.م.م وهى الشركة الرائدة التى تمثل عدداً من الشركات الوراءة فى العقد وهى (شركة عربية للاستثمار والتطوير السياحى ، شركة عربية أوفيس بيلدنج للاستثمار العقارى ، شركة فان تاون لأنشطة التجارية والترفيهية) ، وذلك لإقامة منطقة استثمارية على منطقة الخدمات متعددة الاستخدامات على مساحة حوالى ٢٢٣ فداناً من إجمالي مساحة قطعة الأرض ٥٥٧,٥٦٨ فدان المخصصة لمجموعة الشركات بمدينة حدائق أكتوبر ،

وعلى الطلب المقدم من السادة شركة عربية للتنمية والتطوير العمراني ش.م.م (الشركة الممثلة لمجموعة شركات عربية) الوارد إلى قطاع التخطيط والمشروعات برقم (٤١٠٨٦) بتاريخ ٢٠٢٣/٥/٢٤ لاستصدار القرار الوزاري الماثل مرفقا به لوجة بالتعديل المطلوب لجزء من المناطق متعددة الاستخدامات (المنطقة الاستثمارية) للمراجعة ؛

وعلى الإفادة بسداد قيمة المصارييف الإدارية المستحقة نظير المراجعة الفنية واستصدار القرار الوزاري الواردة بتاريخ ٢٠٢٣/٥/٢٩ ؛

وعلى كتاب السادة شركة عربية للتنمية والتطوير العمراني ش.م.م (الشركة الممثلة لمجموعة شركات عربية) الوارد إلى قطاع التخطيط والمشروعات برقم (٤١١٩٨٩) بتاريخ ٢٠٢٣/٦/١٣ مرفقا به عدد ٧ نسخ اللوحات النهائية للمشروع بعد استيفاء كافة الملاحظات الفنية المطلوبة ؛

وعلى كتاب جهاز مدينة حدائق أكتوبر الوارد إلى قطاع التخطيط والمشروعات برقم (٤١٤٩٨١) بتاريخ ٢٠٢٣/٧/٢٧ مرفقا به عدد (٧) لوحات تعديل التخطيط لجزء من المناطق متعددة الاستخدامات (المنطقة الاستثمارية) بمساحة ٤٥٠٣,٢٢ م٢ بما يعادل ١٢,٩٧٧ فدان ضمن المنطقة الاستثمارية للمشروع بعد المراجعة والاعتماد ؛

وعلى التعهدات المقدمة من الشركة أن التعديلات محل القرار الوزاري لا تتعارض مع كافة بنود العقود بينها وبين قاطني/مالكي المشروع وفي حالة ثبوت خلاف ذلك تعتبر هذه التعديلات لاغية ، وأنه لم يتم البيع أو التصرف في أي وحدة من وحدات منطقة التعديل ، وفي حالة ثبوت خلاف ذلك يلغى القرار الوزاري ويعتبر كأن لم يكن ومن حق الهيئة اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن ؛

وعلى جدول عدم الممانعة الموقع من كافة قطاعات الهيئة والإدارة القانونية ؛

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات ب الهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة حدائق أكتوبر بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من السادة شركة عربية للتنمية والتطوير العمراني ش.م.م (الشركة الممثلة لمجموعة

شركات عربية) باعتماد تعديل المخطط التفصيلي لجزء من المناطق متعددة الاستخدامات بمساحة ٢٥٤٥٣,٢٢م^٢ بما يعادل ١٢,٩٧٧ فدان ضمن المنطقة الاستثمارية بمساحة إجمالية ٢٢٣,٠٢٧ فدان بما يعادل ٤,٤٩٥٣م^٢ متر مربع الشراكة مع هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة على مساحة إجمالية ٥٥٧,٥٦٨ فدان بقطعة الأرض رقم (١) بمدينة حدائق أكتوبر لإقامة مشروع عمراني متكامل بنسبة (٦٠٪) وخدمات بنسبة (٤٠٪) (سياحي - فنقى - تجاري -إدارى - طبى - تعليمى - مختلط) وفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزارى رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشان اعتماد القواعد والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة وفقاً لشروط الطرح وكراسة الرد على الاستفسارات ؛ وعلى مذكرة السيد. مهندس معاون السيد الوزير المشرف على قطاع التخطيط والمروعات بتاريخ ٢٠٢٣/٨/١٠ والمتتية بطلب استصدار القرار الوزارى المالى ؛

وعلى كتاب قطاع التخطيط والمروعات رقم ٣١٢١٥

المؤرخ ٢٠٢٣/٨/١٠ منضمنا الآتى :

- ١ - أن موقعة القوات المسلحة الصادرة بتاريخ ٢٠٢٣/٤/١٨ لتحديد قيد الارتفاع آم لعدد ٣ أبراج بإجمالي مساحة ١٩٠٠٠م^٢ خلت من تحديد إحداثيات المنطقة .
- ٢ - أنه تم إدراج تعهد على اللوحات النهائية وإقراره من قبل الشركة بتعديل المنطقة السابقة الواردة بالقرار الوزارى رقم ٦٧٢ لسنة ٢٠١٧ والمنضم للمنطقة رقم (٣) بنشاط سكنى - فنقى من قيد ارتفاع ٣٦م ليتم الالتزام بقيد ارتفاع ٢٤م بهذه المنطقة بعد الالتزام بسداد المبالغ المستحقة نظير قيد الارتفاع .
- ٣ - أن جهاز المدينة أقر تلك التعديلات ، بتوقيعه على اللوحات النهائية وفقاً لكتاب الجهاز رقم ٩٧٣٠ بتاريخ ٢٠٢٣/٧/١٧

قُصُور:

مادة ١ - يعتمد تعديل المخطط التفصيلي لجزء من المناطق متعددة الاستخدامات (المنطقة الاستثمارية) بمساحة ٤٥٣,٢٢م^٢ بما يعادل ١٢,٩٧٧ فدان ضمن المنطقة الاستثمارية بمساحة إجمالية ٢٢٣,٠٢٧ فدان بما يعادل ٩٣٦٧١٤,٤٩٥٣م^٢ بمشروع الشراكة مع هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة والسلطة شركة عربية للتنمية والتطوير العمرانى ش.م.م (الشركة الممثلة لمجموعة شركات عربية) على مساحة إجمالية ٥٥٧,٥٦٨ فدان بقطعة الأرض رقم (١) بمدينة حدائق أكتوبر لإقامة مشروع عمرانى متكملاً بنسبة (٦٠٪) وخدمات بنسبة (٤٠٪) (سياحى - فندقى - تجاري -إدارى - طبى - تعليمى - مختلط) ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم بين الهيئة والشركة بتاريخ ٢٠١٥/٨/٢ وملحق العقد المبرم بتاريخ ٢٠٢٢/١٠/٤ ، والتي تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار .

مادة ٢ - تلتزم الشركة بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

مادة ٣ - تلتزم الشركة بعدم تعارض التعديلات محل القرار مع العقود المبرمة بين الشركة وعملائها ، وأنه لم يتم البيع أو التصرف في أي وحدة من منطقة التعديل وحال ثبوت خلاف ذلك يتم اتخاذ الإجراءات المتبعة في هذا الشأن .

مادة ٤ - تلتزم الشركة بقيود الارتفاع المحدد للمشروع بالمنطقة رقم (٣) سكنى فندقى تجاري شريطة سداد المبالغ المستحقة نظير القيد المعدل .

مادة ٥ - تلتزم الشركة في التسبيب في إجراءات مراجعة واعتماد القرار الوزاري المخطط بناء على الإحداثيات المقدمة من الشركة رفق كتابها رقم ٥٣٠٣ المؤرخ ٢٠٢٣/٧/١٦ لمنطقة قيد الارتفاع ٤٠م وعلى مسؤولية الشركة وحال مخالفة ذلك بعد التحقق من إحداثيات موافقة القوات المسلحة على قيد الارتفاع تعتبر الموافقة لاغية .

مادة ٦ - تلتزم الشركة بتعديل الموافقة السابقة على منطقة رقم ٣ سكنى فندقى - تجاري (٣٦) أرضى و ٩ أدوار والالتزام بقيود ارتفاع ٤٠م بهذه المنطقة بعد الالتزام بسداد المبالغ المستحقة نظير قيد الارتفاع .

مادة ٧- تلتزم الشركة بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ .

مادة ٨- تلتزم الشركة بموافقة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

مادة ٩- تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة (١) من القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٨) من القرار ووفقاً للاشتراطات المرفقة والغرض المخصص لها الأرض وبمراجعة البرنامج الزمني المعتمد من الهيئة ، وفي حالة ثبوت ما يخالف ذلك يلغى هذا القرار ويتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

مادة ١٠- تلتزم الشركة باعتماد رسومات وتصميم ومواصفات أعمال شبكة الاتصالات بالمشروع من الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات .

مادة ١١- تلتزم الشركة بتوفير أماكن شحن للسيارات الكهربائية في حالة طلبها أو الموافقة على إقامتها بالمشروع من الجهات المختصة .

مادة ١٢- تلتزم الشركة بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار والكود المصري للجراجات وتعديلاته .

مادة ١٣- تلتزم الشركة باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو المعمول به بالهيئة حالياً .

مادة ١٤- ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.د. مهندس/ عاصم عبد الحميد الجزار

الشروط المرفقة بالقرار الوزاري

باعتماد تعديل التخطيط لجزء من المناطق متعددة الاستخدامات (المنطقة الاستثمارية)
بمساحة ٣,٢٢ م٥٤٥٠٣، بما يعادل ١٢,٩٧٧ فدان ضمن المنطقة الاستثمارية
بمساحة إجمالية ٤,٤٩٥٣ م٩٣٦٧١٤، فدان بما يعادل ٢٢٣,٠٢٧ فدان
بمشروع الشراكة بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة
والسادة شركة عربية للتنمية والتطوير العقاري ش.م.م.
(الشركة الممثلة لمجموعة شركات عربية)
على مساحة إجمالية ٥٥٧,٥٦٨ فدان ، بقطعة الأرض رقم (١)
لإقامة مشروع عمرانى متكامل بنسبة (٦٠٪) وخدمات بنسبة (٤٠٪)
(سياحى - فندقى - تجاري - إدارى - طبى - تعليمى - مختلط)
بمدينة حدائق أكتوبر ، وفقاً للتعاقد العبرم بتاريخ ٢٠١٥/٨/٢
وملحق التعاقد بتاريخ ٢٠٢٢/١٠/٤

مساحة المشروع :

(أ) إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ٥٥٧,٥٦٨ فدان
أى ما يعادل ٢٣٤١٧٨٦,٢٣٨٣ م٣,٥٤١ .

أولاً - الميزانية العامة للمشروع :

١- تبلغ مساحات الأراضى المخصصة لإقامة مشروع عمرانى
متكملاً ٣٣٤,٥٤١ فدان أى ما يعادل ٣١,٧٤٣ م١٤٠٥٧١,٢٠٢٧ فدان
إجمالي مساحة المشروع .

٢- تبلغ مساحات الأراضى المخصصة لإقامة المناطق متعددة الاستخدامات
(سياحى - فندقى - تجاري - إدارى - تعليمى - طبى - مختلط) ٢٢٣,٠٢٧ فدان
أى ما يعادل ٤,٤٩٥٣ م٩٣٦٧١٤، وتمثل نسبة (٤٠٪) من إجمالي مساحة المشروع .

المناطق متعددة الاستخدامات (٤٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع

ثانياً - المناطق متعددة الاستخدامات :

تبلغ مساحات الأرض المخصصة لمنطقة أرض الفندق ١٢,٩٧٧ فدان أى ما
يعادل ٣,٢٢ م٥٤٥٠٣ .

- ١- تبلغ مساحات الأرضى المخصصة للمنطقة متعددة الاستخدامات (١) فدان أى ما يعادل ٨٠,٥٩ . ٢٣٣٨٤٧٩,٦٦
- ٢- تبلغ مساحات الأرضى المخصصة للمنطقة متعددة الاستخدامات (٢) فدان أى ما يعادل ٣٥,٧١٥ . ٢١٥٠٠٥٧,٠٧
- ٣- تبلغ مساحات الأرضى المخصصة للمنطقة متعددة الاستخدامات (٣) فدان أى ما يعادل ٩,٣١ . ٢٣٩١٠٢,٢٣
- ٤- تبلغ مساحات الأرضى المخصصة للمنطقة متعددة الاستخدامات (٤) فدان أى ما يعادل ٣٤,١٨١ . ٢١٤٣٥٦٠,٥٨
- ٥- تبلغ مساحات الأرضى المخصصة للمنطقة متعددة الاستخدامات (٥) فدان أى ما يعادل ٣,٨٧ . ٢١٦٢٥٤,٤١
- ٦- تبلغ مساحات الأرضى المخصصة للمنطقة متعددة الاستخدامات (٦) فدان أى ما يعادل ٦,٢٢١ . ٢٠٢٦١٢٨,٤٣٥٣
- ٧- تبلغ مساحات الأرضى المخصصة للمنطقة متعددة الاستخدامات (٧) فدان أى ما يعادل ٢٥,١٩ . ٢١٠٥٠٧٨,٥١
- ٨- تبلغ مساحات الأرضى المخصصة لمنطقة أرض المدارس ١٥,١٤٤ فدان أى ما يعادل ٢٦٣٦٠٢,٣٨ . ٢م
- ٩- جميع مساحات المناطق متعددة الاستخدامات تشمل طرق خارجية وطرق داخلية ومناطق خضراء ومفتوحة .
- (أ) قطعة أرض الفندق :
١- تبلغ مساحات الأرضى المخصصة لمنطقة أرض الفندق (المنطقة محل الاعتماد) فدان أى ما يعادل ١٢,٩٧٧ . ٢م٤٥٠٣,٢٢
- ٢- تبلغ إجمالي المساحة المبنية بالدور الأرضي ٣,٨٩٢ فدان أى ما يعادل ١٦٣٥٠ م٢ وتمثل نسبة (%) من إجمالي مساحة المنطقة محل الاعتماد .

تبلغ إجمالي المسطحات الخضراء والمفتوحة وممرات المشاة ٧,٥٦ فدان أي ما يعادل ٣١٧٤٩,٢ م٢ وتمثل نسبة (٥٨,٢٥٪) من إجمالي مساحة المنطقة محل الاعتماد.

تبلغ إجمالي مساحة الطرق الخارجية ١,٥٢٥ فدان أي ما يعادل ٦٤٠٤,٠٢ م٢ وتمثل نسبة (١١,٧٥٪) من إجمالي مساحة المنطقة محل الاعتماد.

الاشتراطات البنائية لقطعة أرض الفندق :

الحد الأقصى للنسبة البنائية بالدور الأرضي (F.P) (٣٠٪) من إجمالي مساحة قطعة الأرض.

الردوود لا تقل عن ٦م من جميع الجهات.

ارتفاع المبنى أرضي + ٦ دور متكرر بما لا يجاوز قيد ارتفاع ٦٠م طبقاً للمساحة المحددة بموافقة القولت المسلحة بتاريخ ٢٠٢٢/٤/١٨

يسمح بإقامة عدد ٢ بدرور للمبنى ويستخدم بالأنشطة المصرح بها لدور البدرور والمعمول بها بالهيئة.

يتم توفير أماكن انتظار السيارات طبقاً للكود المصرى للجراجات وتعديلاته .
مداخل ومخارج البدرورمات بما لا يتعارض مع منحنيات الطرق وطبقاً للكود واشتراطات الجهات المعنية .

على جهاز المدينة تنفيذ الإحداثيات لموقع المبنى على قطعة الأرض فى ضوء موافقة القولت المسلحة قبل استصدار تراخيص البناء .

(ب) المنطقة (٣) بنشاط سكنى فنادقى تجاري ، ومنطقة المدارس

(مناطق تم اعتمادها) :

تبلغ مساحات الأرضى المخصصة لمنطقة (٣) بنشاط سكنى فنادقى تجاري ٩,٤١ فدان أي ما يعادل ٣٩٥٢٣,٩١ م٢ وتمثل نسبة (٤,٢٢٪) من إجمالي مساحة الجزء الخدمى متعدد الاستخدامات .

تبلغ مساحات الأرضى المخصصة لمنطقة المدارس ١٥,١٤ فدان أي ما يعادل ٦٣٦٠٢,٣٨ م٢ وتمثل نسبة (٦,٧٩٪) من إجمالي مساحة الجزء الخدمى متعدد الاستخدامات .

وطبقاً للجدول التالي :

البيانات الاستعمال	المسطح المقطوع	%	بالقدان	B.U.A	النسبة المئوية من المساحة الكلية %	عدد الأدوار	الرددود	ملاحظات
البيان (F.P)	١٥٨٤٩,٥٦	٣,٧٦	٩٤٨٥٧,٣٦	٦٤٠,٠٠	٦ متر من جميع الجهات	٦ متر من جميع الجهات	٤٢٠٥٧,٣٦	لا تزيد عن (٤٠%) في حالة استخدام نظرية الدحوم
المناطق المفتوحة	١٩٧٦١,٩٦	٤,٧١	-	٦٥٠,٠٠	٥ أدوار مكرونة بـ (٦+٦+٦+٦+٦+٦)	-	-	تشمل المسطحات الخضراء ومبارات المشاة
الطرق الداخلية الرئيسية	٣٩٥٢,٣٩	٠,٩٤	-	٦١٠,٠٠	-	-	-	-
الاجمالي	٣٩٥٢٣,٩١	٩,٤١	-	٦١٠	-	-	-	-
البيان (F.P)	١٥٤٠,٦٠	٣,٧٩	٤٧٧٠١,٨	٦٢٥,٠٠	٦ متر من جميع الجهات + أرضي دورين	-	-	تشمل المسطحات الخضراء ومبارات المشاة
المناطق المفتوحة	٢٣٨٢٨,٨٤	٥,٦٨	-	٦٣٧,٤٨	-	-	-	-
الطرق الداخلية الرئيسية	٦٣٦٠,٤٤	١,٥٠	-	٦١٠,٠٠	-	-	-	-
الطرق الخارجية	١٧٥٠٢,٧٠	٤,١٧	-	٦٢٧,٥٢	-	-	-	-
الاجمالي	٦٣٦٠٢,٣٨	١٥,١٤	-	٦١٠	-	-	-	-
الاجمالي	١٠٣١٦٦,٢٩	٢٤,٥٥	-	١٤٢٥٥٩,١٦	-	-	-	-

(ج) الاشتراطات البنائية العامة لمناطق الخدمات المختلطة متعددة الاستخدامات :

١- تبلغ مساحات الأراضي المخصصة لإقامة أنشطة خدمية متعددة الاستخدامات (سياحي - تجاري - إداري - فندي - تعليمي - طبي - مختلط) ٢٢٣,٠٢٧ فدان أي ما يعادل ٤,٤٩٥٣م٢٩٣٦٧١٤,٤٩٥٣ وتمثل نسبة (٤٠٪) من إجمالي مساحة المشروع، ويسمح بتخديمها من الخارج مباشرة طبقاً للتعاقد المبرم بين الهيئة والشركة المؤرخ في ٢٠١٥/٨/٢٠

٢- إجمالي المساحات المبنية بالأدوار لمناطق الخدمية متعددة الاستخدامات

$$x = \{ (2936714,4953m^2 \times 30\%) + (2936714,4953m^2 \times 3\% \text{ لوار}) \} / 30 \times 2936714,4953m^2$$

٣ أدوار) علوة ١ + (٢م١٩٠٠٠ × ٤ أدوار) علوة ٢ = ٢م١٧٦٢٠٨٦,٠٩١٤ ، بخلاف ما يخصها من غرف السطح والبرومات والبروزلت المسموح بها .

٣- لا تزيد المساحة المبنية بالأدوار الأرضى (F.P) عن (٣٠٪) من إجمالي المساحة المخصصة لإقامة أنشطة مختلفة ، ويسمح باستخدام نظرية الحجوم والوصول إلى نسبة بنائية (F.P) (٤٠٪) وبما لا يزيد عن الحصة المقسم عليها لاجمالي المساحات المبنية بالأدوار (B.U.A) وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المسموح بها لمنطقة وطبقاً للتعاقد المبرم بتاريخ ٢٠١٥/٨/٢٠ ٢٠٢٢/١٠/٤ مع الالتزام بالقيود العمرانية الجديدة والشركة وملحق التعاقد بتاريخ ٢٠٢٢/١٠/٤ مع الالتزام بالقيود الحالية والمستقبلية التي يتم تحديدها من قبل القوات المسلحة .

٤- الارتفاع المسموح به لمناطق الخدمات متعددة الاستخدامات أرضى + ٥ أدوار متكررة بحد أقصى ٤م وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المسموح بها من قبل القوات المسلحة بالمنطقة ، على أن يتم سداد المبالغ المستحقة نظير قيود الارتفاع، ويستثنى من ذلك مساحة بنائية تعادل ٢م١٩٠٠٠ بارتفاع يصل إلى ٦٠ آم طبقاً للتعاقد المبرم بين الهيئة والشركة وطبقاً لموافقة القوات المسلحة ، مع الالتزام بإجمالي المسطحات المبنية المسموح بها لمناطق الخدمات المختلطة (B.U.A)

في جميع الأحوال .

- ٥- تلتزم الشركة بتطبيق اشتراطات الجهات المعنية لكل نشاط بالمشروع .
- ٦- يتم ترك مسافة ٦م بين الحد الخارجي لأرض المشروع بالكامل وحد المباني وبين المباني وبعضها في مناطق الاستخدامات المتعددة بما لا يقل عن (٢٥٪) من ارتفاع المبنى كحد أدنى وطبقاً لارتفاع المباني .
- ٧- يسمح بإقامة عدد من ١ إلى ٢ دور بدور كحد أقصى بالمبنى في مناطق الخدمات المختلفة يستخدم بالأنشطة المصرح بها (انتظار سيارات - مخازن غير تجارية - أعمال كهروميكانيكال) ، ويمكن أن تكون متصلة وبدون مسؤولية جهاز المدينة بتوصيل المرافق لتلك الأدوار ، مع الالتزام بمراعاة اشتراطات الدفاع المدني أولاً .
- ٨- يتم الالتزام بعمل مداخل ومخارج البدروم طبقاً للكود المصري للجرارات وأشتراطات الجهات المعنية .
- ٩- يسمح بإقامة غرف خدمات بالسطح لا تزيد مساحتها عن (١٠٪) من المساحة المبنية بالدور الأرضي وبارتفاع لا يزيد عن ٢٠,٨٠م وتستغل هذه المساحة لعمل (خدمات المبنى - غرف ماكينات المصاعد - لوحات كهربائية ... إلخ) وتتضمن هذه المساحة مساحة بذر السلم .
- ١٠- يتم توفير أماكن انتظار سيارات بمعدل (٢ سيارة / ٢٥٠ متر مربع) مبنية مغلقة بالبدروم أو سطحياً في منطقة الخدمات وبما لا يتعارض مع الكود المصري للجرارات ، وبالنسبة لأنشطة ذات الطبيعة الخاصة فيتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار السيارات طبقاً للكود المصري للجرارات وتعديلاته .
- ١١- يتم ترك ردود ٦م كحد أدنى من جميع الجهات بأراضي مناطق الخدمات متعددة الاستخدامات .

ثالثاً - جداول أرصدة الكثافات والمسطحات المبنية بالدور الأرضى (F.P) وإجمالي المسطحات المبنية بالأدوار (B.U.A) للمنطقة (٣) بنشاط سكنى فندقى تجاري ، ومنطقة المدارس ، (السابق اعتمادهم) ومنطقة الفندق (محل الاعتماد) :

عناصر الرصيد	كامل المشروع (٢م)	الرصيد على مستوى محل (٢م)	منطقة الفندق (محل)	المستخدم في المنطقة (٣) بنشاط سكنى فندقى تجاري ، ومنطقة (٨) بنشاط تعليمي (مدارس) (العتمدة) (٢م)	ال المستخدم في المنطقة (٣) بنشاط سكنى فندقى تجاري ، ومنطقة (٨) بنشاط تعليمي (مدارس) (العتمدة) (٢م)	التبقي (٢م)	ملاحقات
المسطحات المبنية بالدور الأرضى (F.P) (٤٤٠)	٢م٣٧٤٦٨٥,٧٩٨١	١٦٣٥٠	٣١٧١٠,١٦	٣٤٢٩٧٥,٦٣٨١	-		
المسطحات المبنية بالأدوار B.U.A	٢م١٧٦٢٠,٦٧٩١٤	٧٧٧٩٥٠	١٤٢٥٥٩,١٦	١٣٤١٥٧٦,٩٣١٤	-		

تعتبر المسطحات المبنية بالدور الأرضى (F.P) وإجمالي المسطحات المبنية بالأدوار للمناطق الخدمية متعددة الاستخدامات B.U.A هي الحد الأقصى المسموح به ، ويعتبر رصيد ونتم التسوية في المراحل اللاحقة ويتم اعتماد المساحات والأعداد الفعلية عند اعتماد المرحلة اللاحقة وطبقاً لترخيص البناء الصادر من جهاز المدينة (دون أن يعد هذا تعديلاً في القرار الوزاري لهذه المرحلة بشرط عدم عمل أي تعديلات أخرى بالمخطط) .

تعتبر المسطحات المبنية بالدور الأرضى F.P وإجمالي المسطحات المبنية بالأدوار للمناطق الخدمية متعددة الاستخدامات B.U.A هي الحد الأقصى المسموح به ، ويعتبر رصيد ونتم التسوية في المراحل اللاحقة ويتم اعتماد المساحات والأعداد الفعلية عند اعتماد المرحلة اللاحقة .

الحصة العينية لهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

أولاً - تنويعات عامة :

تبلغ إجمالي الحصة العينية لهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة مساحة قطعية تقدر بـ ٣٥٣٠٠٠ كم٢ مسطح مباني يبعى من الوحدات السكنية وما يخصها من الخدمات وكذلك ما يخصها من حصة الأرض المقام عليها العقار F.P x مقلوب نسبة البناء ، هذا بالإضافة إلى حصة عينية إضافية تقدر بـ ٥٠٠٠٠٠ كم٢ مسطحات بنائية B.U.A عبارة عن عدد (٢) برج إداري يتم تسليمها في نهاية المشروع وما يخصها من حصة الأرض المقام عليها المبني F.P x مقلوب نسبة البناء وذلك طبقاً لما ورد بالبند السابع من العقد المؤرخ في ٢٠١٥/٨/٢ والمبرم بين الهيئة والشركة .

تتم التسوية الرقمية للمساحات (حصة الهيئة) طبقاً لرسومات التراخيص الصادرة من جهاز المدينة لقطع الأراضي الخاصة بحصة الهيئة والتى سوف يأتي بيانها لاحقاً ووفقاً للموقف التقى والمحاضر الاستلام ويعتبر رصيد ، وتنتمي التسوية في المراحل اللاحقة ويتم اعتماد المساحات والأعداد الفعلية عند اعتماد المرحلة اللاحقة وطبقاً لترخيص البناء الصادر من جهاز المدينة (دون أن يعد هذا تعديلاً في القرار الوزارى لهذه المرحلة وبشرط عدم عمل أي تعديلات أخرى بالخطط) .

ثانياً - جدول المسطحات البنية بالأذوار B.U.A لحصة هيئة المجتمعات

العمرانية الجديدة من المباني الإدارية :

النوع المبنى (م) ^٢	أرض البناء (م) ^٢	منطقة مقدمة الأذوار ٦٧	منطقة مقدمة الأذوار ٦٨	منطقة مقدمة الأذوار ٦٩	منطقة مقدمة الأذوار ٧٠	منطقة مقدمة الأذوار ٧١	منطقة مقدمة الأذوار ٧٢	منطقة مقدمة الأذوار ٧٣	منطقة مقدمة الأذوار ٧٤	منطقة مقدمة الأذوار ٧٥	منطقة مقدمة الأذوار ٧٦	أجمالي الحصة بنية B.U.A (م) ^٢	مناطق الاستخدامات المتعددة
٥.....	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٥.....	الحصة العينية لهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة من إجمالي المساحات المبنية بالأذوار B.U.A

الاشتراطات العامة

- ١- الارتفاع المسموح به لمناطق الخدمات متعددة الاستخدامات ومناطق الإسكان أرضى + ٥ أدوار متكررة بحد أقصى ٢٤م وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المسموح بها من قبل القولت المسلحة بالمنطقة ، على أن يتم سد المبالغ المستحقة نظير قيود الارتفاع ، ويستثنى من ذلك مساحة بنائية تعادل ٢٠٠٠م^٢ بالمنطقة المتعددة الاستخدامات بارتفاع يصل إلى ٦٠م طبقاً للتعاقد المبرم بين الهيئة والشركة في ضوء موافقة القوات المسلحة بتاريخ ٢٠٢٢/٤/١٨ ، مع الالتزام بأجمالي المسطحات المبنية المسموح بها لمناطق الخدمات المختلفة U.A.B في جميع الأحوال .
- ٢- الكثافة السكانية المسموح بها كحد أقصى ١٥٠ شخص/ فدان طبقاً لكتاب قطاع التنمية وتطوير المدن رقم (١٩٠٩٥) بتاريخ ٢٠١٧/٤/١٨ والمتضمن أنه سيتم الأخذ في الاعتبار الوصول للكثافة المطلوبة (١٥٠ شخص/ فدان) بالمشروع وتنفيذ ما يلزم من أعمال بخصوص ذلك .
- ٣- يسمح بإقامة عدد من ١ إلى ٢ دور بدور كحد أقصى يستخدم بالأنشطة المصرح بها (انتظار سيارات - مخازن غير تجارية - أعمال كهروميكانيكال) ويمكن أن تكون متصلة وبدون مسؤولية جهاز المدينة بتوصيل المرافق له ، بشرط موافقة جهات الاختصاص .
- ٤- يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية للخدمات (رددود - ارتفاع - نسبة بنائية) طبقاً للاشتراطات المعمول بها بالمشروعات الاستثمارية بالهيئة .
- ٥- لا يجوز إقامة أي منشآت في مناطق الردود .
- ٦- يسمح بعمل مرافق الخدمات بدور السطح على ألا تكون في مجموعها وحدة سكنية وألا تزيد في مجموعها عن (٢٥٪) من المسطح المبني بالدور الأرضى للعمرات السكنية طبقاً المادة ١٠٤ من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ، و(١٠٪) من المسطح المبني بالدور الأرضى للمباني الخدمية وفقاً لاشتراطات الهيئة ، وبما لا يجاوز قيود الارتفاع المسموحة من القولت المسلحة .

- ٧- تلتزم شركة عربية للتنمية والتطوير العمراني ش.م.م (الشركة الممثلة لمجموعة شركات عربية) بتطوير القطاع العرضي لحارة الخدمة المحبوطة بأرض المشروع طبقاً للمقترح المقترن منها وعلى مسؤوليتها وتحت إشراف جهاز المدينة بإضافة أماكن لانتظار سيارات عمومية ، ويتم احتساب تلك الأماكن ضمن الأعداد الإجمالية لأماكن انتظار السيارات على مستوى المشروع كما تلتزم الشركة بتنفيذ أماكن الانتظار والأرصفة الجانبية طبقاً للقطاعات العرضية المعتمدة في لوحة المخطط ، وذلك مع المحافظة بشكل كامل على أية مراقب مارة بحارة الخدمة .
- ٨- يسمح لشركة عربية للتنمية والتطوير العمراني ش.م.م (الشركة الممثلة لمجموعة شركات عربية) بعمل سور المشروع للجزء العمراني المتكامل على حدود نهاية القطاع العرضي لحارة الخدمة .
- ٩- تتولى شركة عربية للتنمية والتطوير العمراني ش.م.م (الشركة الممثلة لمجموعة شركات عربية) على نفقتها الخاصة تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من (مياه وصرف صحي ورى وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلهما بالمباني وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقدرات المطلوبة من (مياه - صرف صحي - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعمول بها بالهيئة وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكلفة أنواعها لحين تسليمها إلى الجهات المعنية .
- ١٠- تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الرى وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتلبيطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكتسيات وخلافه .
- ١١- تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
- ١٢- تلتزم الشركة بالسماح لمهندسي الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمبنى وكذلك التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة المعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .

- ١٣ - تلتزم الشركة باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١٤ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفقرات (٩ ، ١٠ ، ١١) .
- ١٥ - تلتزم الشركة بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع وبما لا يتجاوز الاشتراطات البنائية المعمول بها بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة .
- ١٦ - تلتزم الشركة بالبرنامج الزمني المقدم منها طبقاً لمراحل المشروع المعتمد من الهيئة .
- ١٧ - يتم الالتزام بتوفير موقف انتظار سيارات بواقع سيارة / وحدة سكنية بالمناطق المخصصة للإسكان أما بالنسبة للخدمات فيتم توفير عدد (٢) موقف انتظار سيارة لكل ٢٥٠ مبانٍ مغلقة للخدمات وبالنسبة للخدمات ذات الطبيعة الخاصة يتم توفير أماكن انتظار سيارات وفقاً للمعدلات التخطيطية المعمول بها وطبقاً للكود المصري للجراحات وتعديلاته .
- ١٨ - تلتزم الشركة بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها والعقد المؤرخ في ٢٠١٥/٨/٢ والمبرم بين الهيئة والشركة العربية للتنمية والتطوير العمراني ش.م.م (الشركة الممثلة لمجموعة شركات عربية) وملحق التعاقد بتاريخ ٢٠٢٢/١٠/٤

طرف ثان طرف أول
المفوض عن الشركة معاون وزير الإسكان
الرئيس التنفيذي للشركة المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات
د.م/ وليد عباس عبد القوى
محمود إبراهيم السيد عمر

الوقائع المصرية - العدد ٥١ (تابع) في ٢ مارس سنة ٢٠٢٤

۸۳

